

الضمان الاجتماعي

امر عدد 1028 لسنة 1982

مؤرخ في 28 جويلية 1982 يتعلق بتنقيح الامر عدد 546 لسنة 1977 المؤرخ في 15 جوان 1977 المتعلق بالضمان الاجتماعي للصيادين البحريين ،

نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلعنا على القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بتنظيم انظمة الضمان الاجتماعي وعلى جميع النصوص التي تفحنته او تمتته ،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بتأسيس نظام جرايات العجز والشيخوخة والبقاء بعد وفاة من يهه الامر ونظام منح الشيخوخة والبقاء بعد وفاة من يهه الامر وذلك في الميدان غير الفلاحي ،

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1975 المؤرخ في 31 مارس 1975 المتعلق باصدار مجلة الصياد البحري ،

وعلى الامر عدد 499 لسنة 1974 المؤرخ في 27 افريل 1974 المتعلق بنظام جرايات الشيخوخة والعجز الباقين على قيد الحياة بعد وفاة المنتفع بجراية في القطاع غير الفلاحي ،

وعلى الامر عدد 981 لسنة 1976 المؤرخ في 19 نوفمبر 1976 المتعلق بتنظيم صندوق تامين الشيخوخة والعجز والباقيين على قيد الحياة بعد وفاة المنتفع بجراية ،

وعلى الامر عدد 546 لسنة 1977 المؤرخ في 15 جوان 1977 المتعلق بالضمان الاجتماعي للصيادين البحر يبين كما وقع اتمامه بالامر عدد 103 لسنة 1980 المؤرخ في 23 جانفي 1980 وعلى راي وزراء التخطيط والمالية والفلاحة والشؤون الاجتماعية ، وعلى راي المحكمة الادارية ،

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - اضيف للامر المشار اليه اعلاه عدد 546 لسنة 1977 المؤرخ في 15 جوان 1977 ، فصل 3 مكرر يكون مضمونه كما يلي :

الفصل 3 مكرر (الجديد) - خرقا لاحكام الفصل 3 من هذا الامر وبصفة انتقالية ، تحدد قاعدة حساب الاشتراكات والمنافع بالنسبة للصيادين البحريين الواقع تاجيرهم بالحصة العاملين على مراكب تكون حمولتها اقل من ثلاثين طنا حجما وبالنسبة للصيادين المستقلين وصغار المهجرين على اساس اجر تقديري موحد يساوي ثلثي الاجر الشهري الادنى المضمون لمختلف المهن المطبق في نظام 48 ساعة عمل في الاسبوع

لفرض ضبط حقوق المنتفعين في جرايات الشيخوخة والعجز والباقيين على قيد الحياة ، تحسب الاشتراكات على اساس الفترات المقضاة المساوية لخمس عشرة (15) يوما مهما كانت الثلاثية التي قضيت خلالها هذه الفترات

الفصل 2 - وزراء التخطيط والمالية والفلاحة والشؤون الاجتماعية مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 8 جويلية 1982

عن رئيس الجمهورية التونسية

وتفويض منه

الوزير الاول

محمد مزالي